

مصر اعرف حقوقك!

السكن حق من حقوق الإنسان

بيتك عزيز على قلبك وعلى عائلتك. فهو مأواك، سواء كنت تؤجر البيت أو الأرض التي أقيم عليها أو تملكهما أو تشغلهما.

فقد التزمت الحكومة المصرية - مثل حكومات كثيرة في العالم - أن تحمي حقك في الحصول على مسكن ملائم وحقك في التمتع بالخصوصية. ومن أجل ذلك فهي ملزمة أنها لا تقوم بإخلائك من بيتك قسراً.

وهذا يعني أن الحكومة لا يجب أن تخليك من بيتك إلا بعد ما تستكمل إجراءات معينة، منها:

- إعطاؤك مهلة كافية بإشعار مكتوب و قبل ميعاد الإخلاء؛
- منحك فرصة لتقديم استئناف ضد قرار الإخلاء؛
- ضمان عدم تركك بلا مأوى لو ما عندك مكان غيره تعيش فيه.

ولا يجوز إخلائك إلا كحل أخير، وبعد استكشاف كل البدائل الممكنة وعمل مشاورات حقيقية معك ومع مجتمعك المحلي.



الإخلاء و الإجلاء

إذا كان بيتك فيه خطرٌ داهمٌ على حياتك وصحتك لأنه ممكن ينهار أو لأنه مبني في منطقة معرضة للكوارث مثلاً، فلازم السلطات توفير لك الحماية وفقاً للقانون المصري والقانون الدولي لحقوق الإنسان. و ينص قانون البناء لعام 2008 على أن السلطات المحلية لازم ترسل لجان هندسية من الخبراء يقيموا خطر الانهيار ويوصوا بالإصلاح أو الهدم والإخلاء. ويجب أن تعطيك السلطات الأولوية في تخصيص سكن بديل. وفي هذه الظروف ممكن تيرير عملية الإخلاء واعتبارها إجلاء طارئاً لتفادي حدوث مأساة مثل الانهيار الصخري الذي وقع في الدويقة سنة 2008. ولكن السلطات يجب أن تتشاور معك بشأن خيارات إعادة الإسكان، وخصوصاً فيما يتعلق بالموقع وتوفر البنية التحتية و ضمانات أمن الحياة القانونية، ودفع التعويضات عن جميع الخسائر، و ضمان الحصول على الإنصاف القانوني.

سبع ضمانات قبل الإخلاء

بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية - ومصر دولة طرف فيه - فإنه لا يحق للسلطات المصرية تنفيذ عمليات الإخلاء قبل توفير إجراءات الحماية الملائمة، حتى لو كنت تعيش على أرض مملوكة للدولة. وهذا يعني أن السلطات لازم توفر لك ما يلي قبل إخلائك:

1. فرصة التشاور الحقيقي معك.
2. إشعاراً خطياً بأمر الإخلاء يتضمن مهلة كافية ومعقولة.
3. معلومات كاملة حول حقل في تقديم استئناف ضد قرار الإخلاء.
4. معلومات حول عمليات الإخلاء المقترحة والغرض البديل الذي سيستخدم من أجله المسكن أو الأرض المزمع إخلائهما.
5. فترة معقولة من الوقت لنقل مقتنياتك.
6. الإنصاف القانوني.
7. المساعدة القانونية إذا كنت بحاجة إليها لطلب الإنصاف من المحاكم.

سبع ضمانات خلال عملية الإخلاء

إذا مضت عملية الإخلاء قُدماً، فإنه ينبغي:

1. حضور مسؤولين حكوميين أو ممثلين لهم أثناء عملية الإخلاء.
2. تحديد هوية كل شخص يشارك في تنفيذ عملية الإخلاء بشكل سليم.
3. ألا تتم عملية الإخلاء في ظروف جوية سيئة أو أثناء الليل إلا بموافقة الأشخاص المتأثرين بالإخلاء.

4. ألا تؤدي عملية إخلائك إلى تركك بلا مأوى أو عرضة لانتهاكات أخرى لحقوقك الإنسانية.
5. ألا يتم هدم بيتك قبل نقلك إلى مسكن بديل ملائم.
6. ألا يكون هدم بيتك شرطاً مسبقاً لنقلك إلى مسكن آخر.
7. عدم استخدام القوة المفرطة ضدك خلال عملية الإخلاء.

سبعة معايير للسكن البديل

- يقع على عاتق الدولة واجب عدم تركك بلا مأوى بسبب الإخلاء. وفي حالة عدم قدرتك على تأمين سكن بديل لنفسك، فإن السلطات يجب أن توفر لك تعويض عن خسائرك ومسكن بديل ملائم، سواء كان الذي يرأس الأسرة رجلاً أو امرأة. ووفقاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فإن السكن اللائق يعني المنزل الذي يتوفر لك فيه ما يلي:

1. الضمانة القانونية في أمن الحيازة، مع الوثائق القانونية وضمانات الحماية من عمليات الإخلاء القسري والمضايقة وغيرها من التهديدات. ومن بين أشكال الحق في الإشغال: الإقامة بالإيجار (عامة أو خاصة) السكن التعاوني، الملكية بالإيجار، السكن بالملكية، السكن الطارئ، والمستوطنات غير الرسمية.
2. توفر الخدمات والمواد ومرافق البنية التحتية الضرورية للصحة والأمن والراحة والتغذية. وهذه تشمل إمكانية الوصول إلى الموارد الطبيعية والعامة، والمياه الصالحة للشرب، والطاقة الضرورية للطهي والتدفئة والإنارة، والتمديدات الصحية ومرافق الغسيل، ووسائل

- تخزين الأغذية، والتخلص من القمامة، والمجاري وخدمات الطوارئ.
3. إمكانية دفع تكاليف السكن، كي لا يتعرض الحصول على الاحتياجات الأساسية الأخرى أو اشباعها للتهديد أو الخطر.
4. الصلاحية للسكن من حيث توفر الفضاء الكافي والحماية من البرد والرطوبة والحرارة والمطر والرياح أو غيرها من الأخطار التي تهدد الصحة والأخطار الهيكلية ونقل العدوى.
5. إمكانية الحصول عليه من قبل الفئات المستضعفة، كالمسنين والأطفال وذوي الإعاقات أو الأمراض الجسدية والعقلية والمصابين بأمراض مستعصية والأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة المكتسب/ مرض الأيدز والذين يعانون من مشكلات طبية دائمة وضحايا الكوارث الطبيعية والأشخاص الذين يعيشون في المناطق المعرضة للكوارث.
6. أن يكون في موقع يسمح بإمكانية الوصول إلى العمل والحصول على خدمات الرعاية الصحية والوصول إلى المدارس وغيرها من المرافق. وينبغي عدم بناء المساكن في مواقع ملوثة أو بالقرب من مصادر التلوث.
7. أن يكون ملائماً من الناحية الثقافية، إذ أن طريقة بناء المسكن ومواد البناء المستخدمة في إنشائه والسياسات التي تدعم ذلك يجب أن تمكن الأشخاص الذين يعيشون فيه من التعبير عن هويتهم الثقافية بشكل ملائم.

والإخلاء القسري من دون الضمانات الإجرائية المذكورة يجب أن يتوقف.

فإذا شهدت عملية إخلاء قسري، أو إذا تم إخلاؤك قسراً، أو كنت تخشى أن يحدث ذلك لك وتريد أن تقاومه، فارفع صوتك ضده، فربما يمثل ذلك الخطوة الأولى باتجاه إنقاذ بيتك. اتصل بمنظمات حقوق الإنسان في مصر أو بمحام تتق به.

الوقوف ضد عمليات الإخلاء القسري

الإخلاء القسري هو إخراج الأشخاص غصباً عنهم من بيوتهم أو أراضيهم التي يشغلونها من دون توفير حماية قانونية أو غيرها من الضمانات لهم.

والإخلاء القسري هو انتهاك لحقوق الإنسان، وغالباً ما يؤدي إلى فقدان الأشخاص لمقتنياتهم وشبكاتهم الاجتماعية وإمكانية حصولهم على العمل والخدمات.

الاتصالات في القاهرة:

مركز هشام مبارك للقانون
١ شارع سوق التوفيقية، الدور الخامس، وسط
البلد، القاهرة.
هاتف: ٠٢ ٢٥٧٥٨٩٠٨
بريد إلكتروني: hmlc@link.net

المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية
١ شارع سوق التوفيقية، الدور الرابع، وسط
البلد، القاهرة.
هاتف: ٠٢ ٢٥٧٨٣٠٧٦
بريد إلكتروني: ecesr.ecesr@gmail.com

للاتصال بمنظمة العفو الدولية في لندن:

هاتف: +٤٤ ٢٠ ٧٤١٣ ٥٥٠٠
فاكس: +٤٤ ٢٠ ٧٩٥٦ ١١٥٧
بريد إلكتروني: amnestyis@amnesty.org
إنترنت: www.amnesty.org

المركز المصري لحقوق السكن
٣٣ شارع قصر النيل، الدور التاسع، وسط البلد،
القاهرة.
هاتف: ٠١ ١٢٨٤٢٢٣ / ٠٢ ٢٣٩٢٢١٩٤
بريد إلكتروني: echreg@echreg.org

المنظمة المصرية لحقوق الإنسان
١٠/٨، شارع متحف النيل، الدور العاشر، منيل
الروضة، القاهرة.
هاتف: ٠٢ ٢٣٦٣٦٨١١ / ٠٢ ٢٣٦٢٠٤٦٧
بريد إلكتروني: eo hr@idsc.gov.eg
eo hr@link.com.org

WWW.DEMANDDIGNITY.ORG

